جعلها الله لهم وفي اجماعهم جميعا ان ما الزمه الله من ذلك فانما الزمه لغيره
دلالة واضحة على حكم ما اختلفوا فيه من غيره ⁂ ومعنى النسك الذبح لله
في لغة العرب يقال نسك فلان لله نسيكة بمعنى ذبح لله ذبيحة ينسكها نسكا
كما حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قال النسك ان يذبح شاة ⁂

القول في تاويل قوله فاذا امنتم ⁂

اختلف اهل التاويل في معنى ذلك فقال بعضهم معناه فاذا برئتم من
مرضكم الذي احصركم عن حجكم او عمرتكم • ذكر من قال ذلك •
حدثني عبد الله بن اسماعيل الهباري قال حدثنا عبد الله بن نمير عن
الاعمش عن ابرهيم عن علقمة فاذا امنتم فاذا برئتم • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه في قوله
فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج يقول اذا امنت حين تحصر اذا امنت من
كسرك من وجعك فعليك ان تاتي البيت فتكون لك متعة ولا تحل حتى تاتي
البيت • وقال اخرون معنى ذلك فاذا امنتم من خوفكم
ذكر من قال ذلك • حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة في قوله فاذا امنتم لتعلم ان القوم
كانوا خائفين يومئذ حدثني المثنى عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع فاذا امنتم قال اذا امن من خوفه وبرا من مرضه
وهذا القول اشبه بتاويل الاية لان الامن هو خلاف الخوف لا خلاف
المرض الا ان يكون مرضا مخوفا منه الهلاك فيقال فان امنتم الهلاك من
خوف المرض وشدته وذلك معنى بعيد وانما قلنا ان معناه الخوف
من العدو لان هذه الايات نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام
الحديبية واصحابه من العدو خائفون فعرفهم الله جل ثناؤه بها ما عليهم

اذا احصرهم العدو خوف عدوهم عن الحج وما الذي عليهم اذا هم امنوا
من ذلك فزال عنهم خوفهم ⁂

القول في تاويل قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي

يعني بذلك تعالى ذكره فان احصرتم ايها المؤمنون فما استيسر من الهدي فاذا
امنتم فزال عنكم خوفكم من عدوكم او هلاككم من مرضكم فتمتعتم بعمرتكم الى
حجكم فعليكم ما استيسر من الهدي • ثم اختلف اهل التاويل في
صفة التمتع الذي عناه الله بهذه الاية • فقال بعضهم هو ان
يحصر خوف العدو وهو محرم بالحج او مرض او عائق من العلل حتى يفوته
الحج فيقدم مكة فيخرج من احرامه بعمل عمرة ثم يحل فيستمتع باحلاله من احرامه
ذلك الى السنة المستقبلة ثم يحج ويهدي فيكون متمتعا بالاحلال من لدن
حل من احرامه الاول الى احرامه الثاني من القابل ⁂
ذكر من قال ذلك • حدثنا عمران بن
موسى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا اسحق بن سويد قال
١٥٧ سمعت ابن الزبير وهو يخطب وهو يقول يا ايها الناس والله ما التمتع
بالعمرة الى الحج كما تصنعون انما التمتع ان يهل الرجل بالحج فيحصره عدو او
مرض او كسر او يحبسه امر حتى يذهب ايام الحج فيقدم فيجعلها عمرة
فيتمتع بحله الى العام المقبل ثم يحج ويهدي هديا فهذا التمتع بالعمرة
الى الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال كان ابن الزبير يقول المتعة لمن احصر قال
وقال ابن عباس هي لمن احصر ومن خليت سبيله • حدثني ابن البرقي قال
حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن يزيد قال اخبرني ابن جريج قال
قال عطاء كان ابن الزبير يقول انما المتعة للمحصر وليست لمن خلي سبيله •
وقال اخرون بل معنى ذلك فان احصرتم في حجكم فما استيسر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)